



الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

المديرية العامة للصحة

رقم المحفوظات :

رقم الصادر : ١٤/١٧٢,٢٧

بيروت في : ٢٤ تموز ٢٠١٤

أفادة

الموضوع : آلية تغطية نفقات استشفاء الواهب المتوفي

المرجع : وزارة الصحة العامة

ان اللجنة الوطنية لوهب وزرع الأعضاء والأنسجة البشرية (نوودت- لبنان) قد حددت سقفاً مالياً لتغطية نفقات عملية الواهب المتوفى، بقيمته ثلاث ملايين ليرة لبنانية.

في حال تخطت نفقات عملية الواهب المتوفى هذه القيمة، يحوّل الملف على نفقة وزارة الصحة العامة بناءً على قرار وزير الصحة العامة رقم ٩٧٩/١ تاريخ ٢ كانون الاول ٢٠٠٨.

مدير عام وزارة الصحة العامة



الدكتور وليد عم

- يبلغ :
- المديرية العامة للصحة
- اللجنة الوطنية لوهب الاعضاء والانسجة
- المحفوظات